امتى قوم يستحلون الخز والحرير والمعازف الحديث فانه وان اتى بصيغة التعليق
لا انقطاع فيه لان البخاري قد لقي هشاما وسمع منه وقد تقرر عندهم انه اذا تحقق
اللقاء والسماع مع السلامة من التدليس حمل ما يرويه عنه على السماع باي لفظ
كان كما يحمل قول الصحابي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم على سماعه اذا لم يظهر خلافه والقطع في
السند علة فيه فلا تمار رسمه الشاذ بالذال المعجمة هو لغة المنفرد عن الجمهور
يقال شذ يشذ بضم عينه وكسرها شذا وشذوذا اذا انفرد وفي الاصطلاح هو رواية العدل الثقة
ما يخالف مرويه رواية الناس امثاله بزيادة او نقص في السند او المتن بحيث يتعذر
الجمع بينهما بشاذ فيه قيل للامام الاوحد محمد بن ادريس الشافعي القرشي المطلبي
توفي سنة اربع ومائتين عن اربع وخمسين سنة على الاشهر بمصر وقبره بها يزار بقرافتها
انا الى هذا الرسم وعبارته ان الشاذ من الحديث ان يروي الثقة حديثا يخالف ما روى
الناس فهو لان العدد اولى بالحفظ من الواحد وقيد المنفرد بقيدي الثقة والعدا
لعدة فمثال الزيادة في المتن زيادة يوم عرفة في حديث ايام التشريق ايام اكل وشرب
في الحديث بجميع طرقه بدونها وانما جاءت من طريق موسى بن علي بن رباح عن عقبة
بن عامر كما قاله ابن عبد البر ومثاله في السند ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجه من طريق
ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عوسجة عن ابن عباس ان رجلا توفي على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثا الا مولى اعتقه الحديث فحماد بن زيد رواه عن
عمرو عن عوسجة مرسلا بدون ابن عباس لكن تابع ابن عيينة على وصله ابن جريج وغيره
ولذا قال ابو حاتم المحفوظ حديث ابن عيينة هذا مع كون حماد من اهل الضبط
والعدالة ولكن رجح على الحفظ كثرة العدد من مثله كما قال ابو حاتم وقيل الشاذ هو
ما انفرد بسنده اي اسناده او بتفصيل ورد فيه عن الخليلي كما سيصرح به في البيت بعد
وفصل بين الفعل ومتعلقه بالقول [?] الواقع اعتراضا لانه جملة والجملة الاعتراضية
تقع بين شيئين متلازمين لفائدة تقوية وتسديد وهو في محل نصب على تقدير اعني او
في محل رفع على الابتداء والخبر محذوف او بالعكس نحو ما ورد من قوله عليه السلام

كلوا

كلوا البلح بفتح اللام تمر النخل ما دام اخضر قبل ان يصفر او يحمر وجاء الفصل لضرورة
الوزن كما فصل بين البلح والتمر في بالتمر بفتح المثناة الفوقية وسكون الميم
يعني اليابس اللين بقول القصر منه والحديث الذي اشار اليه تفرد به ابو يحيى بن محمد
بن قيس عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة مرفوعا بلفظ كلوا البلح بالتمر
فان ابن ادم اذا اكله غضب الشيطان وقال عاش ابن ادم حتى اكل الجديد بالخلق
وهذا الحديث انما تفرد به ابو زكير كما صاحب الالفية والهداية العشرة للشاذ وسيأتي
بعد انهما متميزان عند الخليلي ابي يعلى بن عبد الله بن احمد بن ابراهيم بن خليل
القزويني مصنف الارشاد في معرفة المحدثين سمع الحاكم وغيره من الاكابر واجاز له ابن
شاهين وكان ثقة حافظا عارفا برجال الحديث وعلله عالي الاسناد كبير القدر توفي
سنة
ان الشاذ هو ما يفرد الراوي بعينه [?]
ثقة او غير ثقة خالف او لم يخالف وليس يغير العمل يرد مروية الذي انفرد به
ثم قد سما اي ارتفع بالفضل اي العدالة فانه يوقف فلا يقبل فيه لانه يحتج به
بل يصلح ان يكون شاهدا او نحوه اي نحو ما للخليلي ثبت للحاكم فلتنبيه لرجله [?]
اي رده هذا القول وقد رد الحافظ الحجة صاحب علوم الحديث ابو عمرو عثمان
ابن الصلاح بفرد الثقات الوارد في كتاب الصحيح المشترط فيه نفي الشذوذ فان
العدد فيه ليس بشرط على المعتمد كحديث انما الاعمال بالنيات فمداره على عمر
وهو مخرج في الصحيح وكحديث النهي عن بيع الولاء وهبته فانه لم يصح الا من رواية
عبد الله بن دينار مع انه في الصحيحين وكذا يقول مسلم بن الحجاج في كتاب الايمان
والنذور من صحيحه وروى الزهري تسعين حرفا لا يشاركه في روايتها احد كلها قوي
اسنادها واختار ابن الصلاح بعد رد ما سبق ان ما انفرد به الثقة حيث لم
يخالف فيه غيره ان قرب من الضبط التام يعتبر حسن كحديث اسرائيل عن يوسف
بن ابي بردة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا خرج من الخلاء قال غفرانك فقد قال الترمذي فيه حسن غريب لا نعرفه الا من

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)